

31/08/2022

من وزيرة المالية
إلى

N° 823

الموضوع : طلب توضيحات حول معلوم التسجيل المستوجب على وصية واجبة
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 07 جويلية 2022

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول معلوم التسجيل المستوجب على وصية واجبة متعلقة بودائع بنكية تركها جدكم المرحوم السيد ***** وذلك باعتبار وفاة والدتكم المرحومة ***** قبله، وذكرتم أنه على إثر تقدّمكم للقباضة المالية للتصريح بالنقل بالوفاة بعنوان الوصية المذكورة طالبتكم القباضة المالية بدفع معلوم التسجيل النسبي المحدد بـ 25 %، أتشرف بأن أحيطكم علماً بما يلي:

يخضع نقل الأملاك المحالة بالوفاة بموجب الوصايا للمعاليম الموظفة على التركات وتحتسب على أساس التصريح المعدّ للغرض من قبل الإدارة والواجب القيام به في أجل سنة من تاريخ الوفاة.

ويخضع انتقال الملكية بالوصية لمعلوم التسجيل النسبي المنصوص عليه بالعدد 16 من الفصل 20 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي الذي يتراوح من 2,5% إلى 35% حسب درجة القرابة بين المتوفى والموصى له.

وفي صورة الحال، وحيث تعلقت الوصية الواجبة بنقل ملكية بموجب الوفاة من الأسلاف إلى الأعمام (الجد والحفيد) ، وحيث أنّ عبارة " الأسلاف والأعمام " لا تقتصر على الآباء والأبناء وإنما تشمل الأجداد والأحفاد ، فإنّ الوصية الواجبة موضوع استشارتكم تكون خاضعة للتسجيل بالمعلوم النسبي المحدد بـ 2,5 % من قيمة الأملاك المحالة بالوفاة.
وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها